

21- شرح بلوغ المرام - كتاب الصيام - فضيلة الشيخ أ د سامي بن محمد الصقير - 12 شعبان 4441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا لشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولجميع المسلمين امين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام في كتاب الصيام -

[00:00:00](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضاء عليه. رواه الدارقطني والحاكم صحح بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله تعالى وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال رخص للشيخ الكبير ان يفطر - [00:00:20](#) وان يطعم عن كل يوم مسكينا. قوله لخص اي رخص النبي صلى الله عليه وسلم له. والرخصة هي التسهيل لسبب اما باسقاط واجب او فعل محرم. وقول للشيخ الكبير ان يفطر لان - [00:00:40](#)

انه لا يستطيع الصيام وان يطعم عن كل يوم مسكينا. فهذا الحديث يدل على مسائل منها اولا ثبوت الرخص في الشريعة الاسلامية والرخص في الشريعة الاسلامية لا تثبت الا لسبب والا - [00:01:00](#)

كان الشرع متناقضا. والرخص بالشريعة تنقسم الى ثلاثة اقسام. القسم الاول رخصة واجبة يجب الاخذ بها كاكل الميتة عند الاضرار والتيمم عند عدم وجود الماء فان هذه الرخصة رخصة واجبة. يجب على المكلف ان يأخذ بها. والقسم الثاني رخصة مستحبة. كالقصر - [00:01:20](#)

للمسافر والفطر فيرخص له ان يقصر الصلاة وان يفطر في رمضان ولو كان لا يجد مشقة والقسم الثالث رخصة مباحة. كلبس الحرير للتداول من به حكمة ونحو ذلك فهذه الرخصة - [00:01:50](#)

رخصة مباحة ومن فوائد هذا الحديث انه يجوز للشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام اي يفطر وان يطعم عن كل يوم مسكينا. والشيخ الكبير من حيث الصيام والاطعام. لا من اربع حالات الحال الاولى ان يكون مطيقا للصيام. فيجب عليه الصيام كغيره من المكلفين -

[00:02:10](#)

والحالة الثانية ان يكون عاجزا عن الصوم. وعقله معه. فحينئذ يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا والحال الثالثة ان يكون عقله قد زان بان بلغ حد الهذيان وسقط وتكليفه فلا شيء عليه. لا صيام ولا اطعام لانه غير مكلف. والحالة الرابعة ان - [00:02:40](#)

الشيخ الكبير ممن يميز احيانا ويهدي احيانا بمعنى ان عقله يكون معه تارة وتارة يهدي ويزول عقله فيجب عليه الصوم او الاطعام في حال تمييزه لا في حال هذيانه. ويلحق بالشيخ - [00:03:10](#)

كبير كل من كان عجزه مستمرا كالمريض مرضا لا يرجى برؤه. فكل من كان مرضه لا يرجى برؤه انه يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا. اما اذا كان العجز مما يرجى زواله كالمريض مرض - [00:03:30](#)

يرجى برؤه فانه يفطر ويجب عليه القضاء. ولا يجزئه الاطعام ما دام مستطيعا للقضاء. لقول الله عز ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. فالعاجز عن الصوم نوعان. النوع الاول من - [00:03:50](#)

ان كان عجزه مستمرا كالشيخ الكبير والمريض مرضا لا يرجى برؤه. فهذا يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا والنوع الثاني من كان عجزه قارئا عارضا بحيث يرجى زوال هذا العجز. فحينئذ يفطر - [00:04:10](#)

عليه القضاء. ومن فوائد هذا الحديث انه لا بد من تعدد المساكين. فلا يجزئ ان يكرر الاطعام على مسكين واحد. بقوله ويطعم عن كل يوم مسكينا. فلو افطر ثلاثين يوما وجب عليه ان يطعم 00:04:30

ثلاثين مسكينا ولا يجزئ ان يكرر الاطعام على شخص او على اشخاص الا اذا لم يجد المساكين. فلو كان في لا يجد سوى عشرة مساكين. فيجوز ان يكرر عليهم الاطعام بالضرورة. وهو مخير عظيم - 00:04:50

وليه مخير في حال الاطعام بين ان يفرق الاطعام حبا على المساكين؟ وبين ان يصنع طعاما فيدعو له مساكين بعدد ما عليه من الايام. وكان انس بن مالك رضي الله عنه كان لما كبر ولم يستطع - 00:05:10

الصيام كان يجمع في اخر يوم من رمضان مساكين بعدد ما عليه من الايام ويطعم عن كل يوم مسكين فهو بالخيار بل كل اطعام واجب على الانسان فانه مخير بين ان يفرق الطعام حبا على - 00:05:30

مساكين ويتصرفون فيه وبين ان يصنع طعاما غداء او عشاء ويدعو مساكين بعدد ما عليه من الايام وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. صلى الله على نبينا محمد - 00:05:50